واحده كالحنطه والبر والقمح وتعسفات الاشتقاقيين لا تشهد لها
شبهه فضلا عن حجه **المسله الثانيه** في سبب الترادف
انه اما ان يكون من واضع واحد او فوق واحد والاول اقلي وفيه
فايدتان **احداهما** التوسيع في مجال البدايع نظما ونثرا **والثانيه**
تكثر وسايل التعبير علي الناس والثاني اكثري بان يكون وضع احد
اللفظين صدر من واضع والثاني من واضع اخر ثم شاع الوضعان فلم
يتميزا فكانا ترادفا ومن الناس من قال انه علي خلاف الاصل لوجهين احدهما
انه احواج الكل الي حفظ اللفظين حذرا عن ان يكون المخاطب عارفا
باحدهما واللافظ فيختل غرض التناجي والثاني ان الاسم الثاني تعريف الاخر
المعروف وهو محال فان لم يكن فلا اقل من ان يكون سمجا **المسله الثالثه**
في قيام احد المرادفين مقام الاخر الظاهر في بادي النظر جواز ذلك
لان معني اللفظ لما صح ان يقرن بمعني اخر مدلول عليه بلفظه وجب صحه
ذلك الاقتران عند كونه مدلول اللفظ الثاني لان صحه الاقتران من عوارض
المعاني دون الالفاظ وهذا عند النظر لا يستمر لان صحه الاقتران قد يكون
من عوارض الالفاظ كما في المرادفات من لغتين في قولك خرجت من الدار
لو ابدلت من بمرادفه الفارسي لم يصح واذا جاز ذلك في المرادفات
من لغتين فلم لا يجوز مثله في المرادفات من لغه واحده **المسله الرابعه**

قد يكون احد المرادفين اجلا من الاخر فيكون شرحا للاخر الخفي وقد
ينعكس الحال بالنسبه الي قوم اخرين وزعم كثير من المتكلمين ان التحديدات
كلها كذلك لانها تبديل لفظ خفي باجلا منه ولعل ذلك يصح في البسايط
دون المركبات **المسله الخامسه** في التاكيد واحكامه وفيه
ابحاث **الاول** التاكيد هو تقويه ما فهم من اللفظ الاول بلفظ
ثاني **الثاني** اما ان يوكد نفسه كقوله عليه السلام والله لاغزون قريشا
ثلثا او بغيره وهو اما ان يختص بالمفرد كالنفس والعين او المثني ككلا
وكلتا او الجمع كاجمعون ابصعون والكل وهو العام او يختص بالجمل
كان واخواتها **الثالث** في اثباته والخلاف فيه مع الملحده الطاعنين
في الوحي وجوازه معلوم بالضروره ووقوعه معلوم من استقرا اللغات
الرابع في فوايده وسياتي في باب العموم ان شا الله تعالى

الباب الخامس

في الاشتراك اما ماهيته فقد عرفتها واما الاحكام ففي مسايل
المسله الاولي في اثبات اللفظ المشترك اما ان يجب او يمتنع او
يمكن واوجبه قوم **واحتجوا** عليه بوجهين احدهما ان
المعاني غير متناهيه وهو ظاهر والالفاظ متناهيه لتركبها من الحروف
المتناهيه والمتناهي متي وزع علي غير المتناهي كان الاشتراك واجبا

Copyright © King Saud University